

الإحكام لابن حزم

من بعد وإما عن اتباع لمن أمر الله تعالى باتباعه فوافق فيه الحق وإن لم يكن عن ضرورة ولا عن استدلال برهان ذلك أن جميع الناس مأمورون بقول الحق واعتقاده وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا الناس كلهم إلى الإيمان بالله تعالى وبما جاء به والنطق بذلك ولم يشترط عليه السلام عليهم ألا يكون ذلك منهم إلا عن استدلال بل قنع بهذا من العالم والجاهل والحر والعبد والمسبي والمستعرب واجتمعت الأمة على ذلك بعده عليه إلى اليوم .

وقنعوا بذلك ممن أجابهم إليه ولم يشترط عليهم استدلالاً في ذلك فإذا ذاك كذلك فقد صح أن من اعتقد ما ذكرنا وقال به فهو عالم بذلك بيقين عارف به إذ لو كان غير عالم بذلك لحرم القول عليه بذلك ولحرم عليه اعتقاده لأن الله تعالى يقول { ولا تقف ما ليس لك به علم إن لسمع ولبصر ولفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً } وقال تعالى { إنما يأمركم بلسوء ولفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون } فصح إذ هو مأمور باعتقاده الحق والقول به ومنهي عن القول بما لا يعلم وعن أن يقفوا ما لا يعلم أن عقده في الحق وقوله به علم صحيح ومعرفة حقيقية وإن لم يكن ذلك عن استدلال ومن ادعى تخصيص نهي الله تعالى عن القول بما لا علم لنا به وعن قفو ما لا نعلم كان مدعياً بلا دليل ومبطلاً في قوله لأنه يقول { ولا تقف ما ليس لك به علم إن لسمع ولبصر ولفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً } إلا في الإيمان فاقف فيه ما لا علم لك به وهذا كذب على الله تعالى مجرد .

فإن قال قائل فإن الله يقول { وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى تلك أمانيهم قل ها تواتوا برهانكم إن كنتم صادقين } قلنا نعم إنما خاطب الله بهذا من قال بالباطل ولا برهان لصاحب الباطل وأما المعتقد للحق فبرهان الحق قائم سواء علمه المعتقد له أو جهله وإنما يكف البرهان أهل الباطل لإدحاض باطلهم ولا يجوز أن يكلف المحق برهاناً لأنه لا يخلو مكلفه البرهان من أن يكون محققاً مثله أو مبطلاً فإن كان محققاً مثله فهو معنت له والتعنية لا يجوز وإن كان مبطلاً فحرام عليه الجدل في الحق قال تعالى { يجادلونك في الحق بعدما تبين كأنما يساقون إلى الموت وهم ينظرون } وقال تعالى { كذبت قبلهم قوم نوح ولأحزاب من بعدهم وهمت كل أمة برسولهم ليأخذوه وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق فأخذتهم فكيف كان عقاب } فلا يجوز تكليف المحق برهاناً